

"حقوق وواجبات الطالب"

1 حقوق الطالب

1-1 الحقوق المتعلقة بالنواحي الأكاديمية

- توفر البيئة التعليمية المناسبة بما يضمن الاستيعاب والدراسة ببسر وسهولة.
- إتاحة المعلومات اللازمة التي تمكن الطالب من اتخاذ القرارات المناسبة، ومن ذلك الخطط الدراسية، إجراءات التسجيل، اللوائح المنظمة للدراسة والاختبارات.
- مساعدة الطالب من خلال الإرشاد الأكاديمي.
- استيفاء أعضاء هيئة التدريس للساعات العلمية والعملية، والالتزام بمواعيد المحاضرات والاختبارات والساعات المكتبية.
- إتاحة الفرصة للاستفسار والمناقشة وإبداء الرأي أثناء المحاضرات والساعات المكتبية.

2-1 الحقوق المتعلقة بالاختبارات

- تكون أسئلة الاختبارات ضمن المقرر الدراسي، ويراعى في قياس الأداء (الاختبارات) التقويم العادل لقدرات الطلبة.
- تزويد الطلبة بنتائج الاختبارات مع بيان الإجابات الصحيحة في مدة لا تتجاوز أسبوعين من موعد أداء الاختبار، ويحاط الطالب بمجموع أعماله الفصلية قبل الدخول للاختبار النهائي.
- الحق في مراجعة الدرجات التي حصل عليها الطالب في الاختبارات الفصلية والنهائية وكافة طرق التقويم الأخرى، وتعديل النتيجة في حال ثبوت أحقية الطالب.

3-1 الحقوق المتعلقة بالنواحي الغير أكاديمية

- الاستفادة من خدمات ومرافق الجامعة كالمكتبات المركزية والفرعية، المعامل والمختبرات، الرعاية الصحية، الإعانات، السكن، الملاعب الرياضية، المطاعم، ومواقف السيارات.
- المشاركة في الأنشطة والفعاليات المقامة في الجامعة كالمسابقات الطلابية والدورات التدريبية والرحلات وغيرها.
- تقديم الرعاية الاجتماعية وخدمة الإرشاد والتوجيه.
- الحصول على الحوافز والمكافآت المادية المقررة نظاماً.

4-1 الحقوق المتعلقة بالشكوى والتظلم

- للطالب الحق في الشكوى أو التظلم من أي أمر يتضرر منه في علاقتة مع أعضاء هيئة التدريس أو القسم أو الكلية أو أي وحدة من وحدات الجامعة.
- تمكين الطالب من الدفاع عن نفسه في أي قضية ترفع ضده، وعدم صدور العقوبة إلا بعد سماع أقواله (إلا في حال عدم الحضور وبدون عذر مقبول بعد الاستدعاء للمرة الثانية).
- الحفاظ على محتويات ملف الطالب داخل الجامعة ونزاهة التعامل معه وعدم تسليم أي منها إلا للطالب نفسه أو ولي أمره أو من يفوضه بذلك رسمياً، باستثناء الحالات التي يطلب فيها معرفة محتويات ذلك الملف من قبل جهات التحقيق أو أجهزة القضاء أو أي جهة حكومية أخرى، ولا يجوز إفشاء أو نشر محتويات ملفه ما لم يكن ذلك النشر نتيجة لقرار بعقوبة تأديبية في حق الطالب.

2 واجبات الطالب

1-2 الواجبات المتعلقة بالنواحي الأكاديمية

- أداء المتطلبات الدراسية من حضور واجبات واختبارات وغيرها.
- الالتزام بمواعيد المحاضرات والاختبارات وبدء الدراسة ونهايتها والتحويل والتسجيل والاعتذار والحذف والإضافة وغيرها.
- احترام أعضاء هيئة التدريس والموظفين والعمال وزائري الجامعة وعدم التعرض لهم بالإيذاء بالقول أو الفعل بأي صورة كانت.
- عدم الغش أو المشاركة فيه بأي صورة كانت عند إعداد مادة علمية كالبحوث والتقارير والواجبات والمتطلبات الدراسية الأخرى للمقررات ومن ذلك:
 - تكرار أفكار وأعمال الغير بشكل مباشر دون الاعتراف بذلك، وذلك بالنقل من كتاب أو مقال أو تقرير أو وثيقة أو تصميم أو برنامج حاسوبي أو موقع الكتروني أو بنقل مادة علمية من طالب آخر.
 - إعادة عمل طالب آخر بتغيير بسيط مع بقاء الفكرة والمفهوم دون تغيير.
 - تقديم مادة علمية لتقييمها، وقد تم تقديمها في مكان آخر.
- عدم انتهاك حقوق الملكية كتصوير الكتب ونسخ البرامج الجاهزة وغيرها.

2-2 الواجبات المتعلقة بالاختبارات

- الالتزام بالقواعد المنظمة للاختبارات وبالإرشادات والتعليمات التي يوجهها المسئول في قاعة الاختبار.
- عدم الغش أو الشروع فيه أو المساعدة في ارتكابه بأي صورة من الصور أو التصرفات، ومن ذلك انتحال الشخصية أو السماح لطالب آخر بنقل الإجابة أو الحصول على معلومات عن أسئلة الاختبار قبل الاختبار واستخدام تلك المعلومات في الاختبار.
- عدم أخذ أسئلة الاختبار من قاعة الاختبار في حال التوجيه بعدم أخذها.
- عدم إدخال مواد أو أجهزة ممنوعة في قاعة الاختبار.
- الالتزام بالهدوء أثناء أداء الاختبارات.
- عدم دخول قاعة الاختبار إلا بالبطاقة الجامعية وبعد حضور المراقب، ولا يجوز الدخول للطالب المحروم، وعدم الخروج من قاعة الاختبار قبل مضي نصف ساعة من بدايته والانتهاء من رصد الحضور والغياب.

3-2 الواجبات المتعلقة بالنواحي الغير أكاديمية

- الالتزام بأنظمة ولوائح الجامعة وتعليماتها والقرارات الصادرة منها وعدم التحايل عليها أو انتهاكها بأي صورة كانت ومن ذلك:
 - انتحال الشخصية أو تقديم وثائق مزورة للحصول على حق أو ميزة.
 - الامتناع المدير أو التحريض على عدم حضور المحاضرات والتمرينات وغيرها.
 - تنظيم الجمعيات داخل الجامعة أو إصدار النشرات وتوزيعها أو جمع أموال أو توقيعات قبل الحصول على موافقة من السلطات الجامعية المختصة.
- المحافظة على ممتلكات الجامعة وملحقاتها والبيوت المعدة للإقامة وعدم التعرض لها بالانتلاف أو العبث أو تعطيلها عن العمل أو المشاركة في ذلك، واستخدام مرافق الجامعة وتجهيزاتها فيما خصصت له، وإعادة ممتلكات وسجلات الجامعة خلال الوقت المحدد من قبل الجامعة.
- الالتزام بالتعليمات والأنظمة الخاصة بالسلامة والمرور.
- الالتزام بالزي والسلوك المتوافقين مع التعاليم الإسلامية والتقاليد والأعراف الجامعية.
- المحافظة على النظافة العامة، وعدم تناول المأكولات والمشروبات داخل قاعات الدراسة أو المختبرات أو المكتبات الجامعية.
- المحافظة على الهدوء وعدم إثارة الإزعاج أو التجمع غير المشروع أو التجمع المشروع في غير الأماكن المخصصة لذلك.

- الاستجابة لتعليمات وتوجيهات أي مسئول في الجامعة يقوم بأداء عمله، وحمل البطاقة الجامعية أثناء وجود الطالب في الجامعة وتقديمها للموظفين أو أعضاء هيئة التدريس عند طلبها، والالتزام بعدم تقديم معلومات كاذبة لأي لجان تحقيق.
- متابعة الأخبار والتعاميم والقرارات وذلك من خلال قراءة الطالب لبريده الإلكتروني وزيارة موقع الجامعة واللوحات والشاشات الإعلانية باستمرار.

٣ الإجراءات

- يقوم من يعتقد بانتهاك أي من الحقوق والواجبات بمراجعة صاحب العلاقة ومن ثم الرئيس المباشر (رئيس القسم/ عميد الكلية) في مدة لا تتجاوز أسبوعين من حدوث الواقعة لغرض حلها دون اللجوء للشكوى.
- في حال عدم التمكن من أخذ الحق، يمكن التقدم بشكوى في مدة لا تتجاوز شهراً من حدوث الواقعة وذلك على النحو التالي:
- التقدم لدى "لجنة الشؤون الأكاديمية" بالكلية في حال كانت الشكوى مقدمة على الطالب أو في حال كانت الشكوى مقدمة من الطلبة برغبة إعادة تقييم نتائجهم في مقاييس الأداء المختلفة كالاختبارات والواجبات ومشاريع التخرج.
- التقدم لدى عميد الكلية في حال كانت الشكوى على طرف من غير الطلاب.
- تقوم لجنة الشؤون الأكاديمية في حال كانت الشكوى مقدمة من الطلبة لإعادة تقييم نتائجهم في مقاييس الأداء المختلفة كالاختبارات والواجبات ومشاريع التخرج وبعد التنسيق مع رئيس القسم المعني بالتالي:
- قبول طلب الطالب من عدمه.
- في حال قبول الطلب تحدد اللجنة بعد التنسيق مع رئيس القسم المعني متخصصاً أو أكثر لإعادة التقييم بشكل منفرد أو بالمشاركة مع أستاذ المقرر.
- عند إعادة التقييم، تتولى اللجنة النظر فيه وتتخذ قرارها.
- تقوم لجنة الشؤون الأكاديمية في حال كان الطرف المشتكى عليه من الطلاب وفي موضوع لا يتعلق بإعادة تقييم نتيجة الطالب في الاختبارات ومقاييس الأداء المختلفة بإجراء تحقيق في الحالة، ومن ثم يتم الرفع للجنة الدائمة لتأديب الطلاب لاتخاذ ما تراه.

4 عقوبات عدم التزام الطلبة بواجباتهم

- الطلاب مسئولون عن تصرفاتهم وعدم الالتزام بواجباتهم والوقوف في أي من المخالفات لا يعتبر دفاعاً مقبولاً عن العقوبة التي ستتخذ ضدهم، وفيما يلي قائمة العقوبات التي سيتم تطبيقها:
- التنبيه شفهيًا.
 - الإنذار/التعهد كتابةً.
 - الإعلان عن المخالفة والعقوبة.
 - الحصول على درجة صفر في الاختبار.
 - الحرمان من بعض الخدمات والمنافع والمزايا الجامعية.
 - تقديم خدمات للمجتمع الجامعي أو المجتمع الخارجي كعقوبات بديلة.
 - الفصل المؤقت من الجامعة.
 - الفصل النهائي من الجامعة.